

Distr.: General
9 June 2023
Arabic
Original: French



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثالثة والخمسون

19 حزيران/يونيه - 14 تموز/يوليه 2023

البند 6 من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

سويسرا

إضافة

آراء الدولة موضوع الاستعراض في الاستنتاجات و/أو التوصيات والتزاماتها
الطوعية وردودها

* لم تُحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية في الأمم المتحدة.



1- تُعَلِّق سويسرا أهمية كبيرة على عملية الاستعراض الدوري الشامل، لأنها تتيح فرصة ممتازة لفتح وتعزيز النقاش الوطني بشأن حقوق الإنسان. فعلى الصعيد الدولي، يقدم الاستعراض الدوري الشامل تحليلاً لحالة حقوق الإنسان في كل بلد، على الصعيد العالمي وعلى قدم المساواة. وترحب سويسرا بالنتائج التي تحققت خلال جولتها الرابعة، وتذكر بأن تنفيذ التزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان، بالنظر إلى نظامها الديمقراطي شبه المباشر والاتحادي، من مسؤولية الهيئات الرسمية للاتحاد والكانتونات والجماعات المحلية. ويمكن هذا النظام سويسرا من احترام حقوق الإنسان وحمايتها وتعزيزها بفعالية وحكمة.

2- في 27 كانون الثاني/يناير 2023، رفعت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة 317 توصية إلى سويسرا. وعلى أساس هذه الوثيقة، تعرض سويسرا موقفها من هذه التوصيات؛ إذ تقبل 209 توصيات، وتقبل جزئياً 6 توصيات، وتحيط علماً بـ 102 توصية. ووفقاً للممارسة التي تتبعها سويسرا فيما يتعلق بالتزاماتها الدولية، فإنها تقبل التوصيات التي نفذتها فعلياً أو التي يمكنها تنفيذها في غضون مهلة زمنية معقولة. وتماشياً مع سعيها الشامل والتشاركي في إعداد تقريرها الوطني، أجرت سويسرا مشاورات مكثفة مع جميع الأطراف المعنية، لا سيما الكانتونات. وتعكس الردود التالية الآراء التي أعربت عنها حكومات الكانتونات والحكومة الاتحادية.

قائمة التوصيات التي نظرت فيها سويسرا، مستكملة بالموقف المعتمد بشأن كل منها

التوصيات	موقف سويسرا	ملاحظات تفسيرية
1-39، 2-39، 3-39، 4-39، 5-39، 6-39، 7-39، 8-39	أحيط علماً بها	
9-39، 10-39، 11-39	أحيط علماً بهما	
12-39	أحيط علماً بها	
13-39، 14-39، 15-39، 16-39، 17-39	أحيط علماً بها	
18-39	أحيط علماً بها	
19-39، 20-39	أحيط علماً بهما	
21-39، 22-39	قُبلت	في ضوء موقف المجلس الاتحادي بشأن اقتراح روث 19-4424 والملاحظات الختامية للجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بشأن التقرير الوطني الأول لسويسرا، ينظر المجلس الاتحادي قريباً في إمكانية اعتماد البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
23-39، 24-39، 25-39	أحيط علماً بها	
26-39، 27-39	أحيط علماً بها	
28-39	أحيط علماً بها	
29-39، 30-39	أحيط علماً بهما	

التوصيات	موقف سويسرا	ملاحظات تفسيرية
31-39	قُبلت	في 18 أيار/مايو 2022، اعتمد المجلس الاتحادي منكرة بشأن التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 190 بشأن القضاء على العنف والتحرش في عالم العمل.
32-39	قُبلت	
33-39	أحيط علماً بها	لم تصدق سويسرا بعد على المعاهدة لأنه ما يزال ثمة أسئلة كثيرة، لا سيما في مجال السياسة الأمنية. ويعيد المجلس الاتحادي تقييم موقف سويسرا من معاهدة حظر الأسلحة النووية في ربيع عام 2023.
34-39	قُبلت	صدقت سويسرا فعلياً على هاتين الاتفاقيتين في عامي 1994 و2014 على التوالي.
35-39	أحيط علماً بها	
36-39	قُبلت	تمتلك سويسرا فعلياً أداة للمتابعة والتنسيق مع الكانتونات والمجتمع المدني من خلال الفريق المشترك بين الإدارات المعنية بحقوق الإنسان.
37-39	قُبلت	
38-39	قُبلت	
39-39، 40-39	قُبلتا	
41-39	أحيط علماً بها	ترى سويسرا أن التدابير القسرية الانفرادية التي اتخذتها تتفق مع القانون الدولي. فوفقاً لمبدأ حرية التعاقد، تتمتع شركات القطاع الخاص، في إطار النظام القانوني السويسري، بحرية تقرير الأمور بنفسها والأعمال التجارية التي ترغب فيها أو لا ترغب.
42-39، 43-39	أحيط علماً بهما	ترى سويسرا أن التدابير القسرية الانفرادية التي اتخذتها تتفق مع القانون الدولي. ولا تعتمد سويسرا سوى تدابير محددة الهدف، وذلك لتقادي العواقب غير المقصودة للعقوبات على السكان المدنيين تحديداً. ولا تخضع السلع الإنسانية، مثل الأدوية أو الأغذية، أبداً للتدابير القسرية التي تتخذها سويسرا.
44-39، 45-39، 46-39	قُبلت	
47-39	أحيط علماً بها	لا يقتضي انتهاك الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، على النحو الوارد في قضية بيرينسيك ضد أ. سويسرا، تعديلاً للمادة 261 مكرراً من القانون الجنائي السويسري. ويمكن تقادي انتهاك المادة 10 من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان مستقبلاً بتفسير يتفق مع هذه المادة. وقد أكدت المحكمة الاتحادية العليا هذا الرأي (الحكمان 6F_6/2016، المؤرخ 25-08-2016، و6F_7/2018، المؤرخ 25-04-2018) وأيدته لجنة وزراء مجلس أوروبا (القراران CM/ResDH(2016)326 وCM/ResDH(2018)310).

التوصيات	موقف سويسرا	ملاحظات تفسيرية
49-39، 48-39	قُبِلتا	
50-39	أُحيطَ علماً بها	لا يلزم اتخاذ تدابير بعينها كي يشارك المزارعون في المشاريع والبرامج والسياسات.
51-39، 52-39، 53-39، 54-39، 55-39، 56-39، 57-39، 58-39، 60-39، 61-39، 62-39، 63-39، 64-39، 65-39، 66-39، 67-39، 68-39، 69-39، 70-39، 71-39	قُبِلت	يُحَصِّرُ فريق عمل، منذ نيسان/أبريل 2022، لإنشاء المؤسسة، التي عقدت جمعيتها التأسيسية في 23 أيار/مايو 2023. وهدفها هو تمكين المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان من الحصول على مركز الفئة ألف، وفقاً لمبادئ باريس. وعلى النحو الواجب، روعيت في هذا المنظور معايير مثل ولاية المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان وتكوينها وطريقة عملها واستقلالها.
59-39، 72-39، 73-39، 74-39، 75-39، 76-39	أُحيطَ علماً بها	لا يُتَوَقَّع حالياً مراجعة التشريع المنظم لإنشاء المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، المعتمد في عام 2021.
77-39	قُبِلت	ينظر المجلس الاتحادي حالياً في مسألة توسيع نطاق وسائل الحماية من منظور القانون الخاص، لا سيما فيما يتعلق باللجوء إلى العدالة.
78-39، 79-39، 81-39، 82-39، 83-39، 84-39، 85-39، 86-39، 87-39، 88-39، 89-39	أُحيطَ علماً بها	يتضمن الدستور حظراً تاماً للتمييز. وقد نوقشت مسألة سن قانون عام لمكافحة التمييز عدة مرات لكنها رفضت.
80-39	قُبِلت جزئياً	يمكن قبول الجزء المتعلق بمساعدة الضحايا بقدر ما تشمل برامج الإدماج في الكانتونات إساءة المشورة لضحايا التمييز.
90-39، 91-39، 92-39، 93-39، 94-39، 95-39، 96-39، 97-39، 98-39، 99-39، 100-39	قُبِلت	
101-39	أُحيطَ علماً بها	
102-39، 103-39، 104-39، 105-39، 106-39، 107-39، 108-39، 109-39	قُبِلت	
110-39	قُبِلت جزئياً	لا يمكن قبول غير جزأي التوصية المتعلقة بجهود مكافحة العنصرية ومعاداة السامية وتدريب ذلك في المدارس السويسرية. وأُحيطَ علماً بالأجزاء الأخرى. وفي الواقع، حتى وإن اعترف المجلس الاتحادي بقيمة وأهمية تعريف معاداة السامية الذي حدده التحالف الدولي لإحياء ذكرى محرقة اليهود، سيكون من غير

التوصيات	موقف سويسرا	ملاحظات تفسيرية
111-39	قُبِلت	المعتاد والمخالف للقانون أن تصادق السلطات السويسرية صراحة على نص دولي غير ملزم بعد اعتماده على المستوى الدولي.
112-39	قُبِلت	وإضافة إلى ذلك، ينظر البرلمان السويسري حالياً في المبادرة البرلمانية (23-400) لحظر الاستخدام العام للرموز النازية بموجب قانون خاص، من دون ضمان نتائج هذه المبادرة.
113-39	أُحيط علماً بها	
114-39	قُبِلت	
115-39	أُحيط علماً بها	
116-39	قُبِلت	ينظر البرلمان السويسري حالياً في إدراج جريمة التعذيب جريمةً صريحة في القانون الجنائي السويسري. وتصوغ لجنة الشؤون القانونية بالمجلس الوطني حكماً قانونياً مماثلاً بحلول 29 آذار/مارس 2024. وبالنظر إلى أن المبادرة من اختصاص البرلمان، لا الإدارة التنفيذية ولا الاتحادية تتحكم في نتائج هذا المشروع التشريعي.
117-39	أُحيط علماً بها	
118-39	قُبِلت	
119-39، 120-39، 121-39، 122-39	أُحيط علماً بها	
123-39	أُحيط علماً بها	أثبتت اللجنة الوطنية لمنع التعذيب بالفعل قدرتها على العمل بشكل مستقل. ومن ثم، لا تدعو الحاجة إلى ضمانات إضافية لاستقلالها.
124-39	قُبِلت	تمتثل التشريعات السويسرية فعلياً لجميع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.
125-39	أُحيط علماً بها	
126-39	أُحيط علماً بها	
127-39	قُبِلت	
128-39	أُحيط علماً بها	
129-39	أُحيط علماً بها	
130-39	أُحيط علماً بها	
131-39	أُحيط علماً بها	

التوصيات	موقف سويسرا	ملاحظات تفسيرية
132-39	أحيط علماً بها	ستواصل سويسرا جهودها لمكافحة التمييز العنصري. أما فيما يتعلق بإنشاء آلية مستقلة، فيجوز لضحايا التمييز العرقي، الذي قد ترتكبه الشرطة، فعلياً رفع شكوى جنائية إلى هيئة الادعاء الجنائي؛ ويُنظر في هذه الشكاوى تلقائياً.
133-39	أحيط علماً بها	
134-39	قُبِلت	
135-39، 136-39	أحيط علماً بهما	
137-39	قُبِلت	
138-39	أحيط علماً بها	
139-39	قُبِلت	
140-39	أحيط علماً بها	
141-39، 142-39	أحيط علماً بهما	
143-39، 144-39	أحيط علماً بهما	يرى المجلس الاتحادي أن المراجعة الجزئية لقانون الالتزامات بشأن حماية المبلغين عن المخالفات لم تحظ بالأغلبية في البرلمان في ربيع عام 2020، ومن ثم، ليس من المناسب التشريع مرة أخرى بشأن القضية نفسها بعد هذه الفترة القصيرة.
145-39	قُبِلت	اعتمد أحد مجلسي البرلمان، في شباط/فبراير 2023، مقترحاً برلمانياً لتعديل قانون المصارف السويسري. وهو حالياً قيد نظر المجلس الثاني.
146-39	قُبِلت	
147-39	قُبِلت	
148-39، 149-39، 150-39، 151-39، 152-39، 153-39	قُبِلت	
154-39		
155-39	قُبِلت	
156-39	أحيط علماً بها	
157-39	قُبِلت	
158-39	قُبِلت	إضافة إلى الأحكام القانونية التي تضمن الحماية من التمييز، وُضع برنامج وطني لتعزيز بيئة عمل شاملة للجميع فيما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة. وإضافة إلى ذلك، تسمح تدابير إعادة التأهيل التي يتيحها التأمين ضد العجز بإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة أو إعادة إدماجهم في سوق العمل.

التوصيات	موقف سويسرا	ملاحظات تفسيرية
159-39، 160-39، 161-39، 162-39، 163-39، 164-39	قُبلت	
165-39	أحيط علماً بها	
166-39	قُبلت	يجري حالياً تقييم البرنامج الوطني لمكافحة الفقر للفترة 2019-2024. وتقرر الحكومة الاتحادية بحلول ربيع عام 2024 مدى الاستمرار في البرنامج والموارد التي يحتاجها.
167-39	أحيط علماً بها	
168-39	قُبلت	
169-39	أحيط علماً بها	تتألف التوصيات التي قدمها فريق الخبراء من 26 توصية فردية. ومن غير المناسب اعتبارها توصية واحدة. وفيما يتعلق بالحصول على السكن، تجدر الإشارة إلى أن حق الإيجار يستند إلى مبدأ حرية التعاقد. ومن ثم، تُعطى الأولوية لتدابير التوعية.
170-39	أحيط علماً بها	
171-39	قُبلت	
172-39	قُبلت	
173-39	قُبلت	
174-39	قُبلت	
175-39	قُبلت	
176-39	قُبلت	
177-39	قُبلت	
178-39	قُبلت	
179-39	قُبلت	
180-39	قُبلت	
181-39	قُبلت	
182-39	أحيط علماً بها	
183-39	قُبلت	
184-39	أحيط علماً بها	ترمي سويسرا إلى حماية الحق في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة بفضل ما وضعت من تشريعات بيئية محددة.
185-39	قُبلت	تشارك سويسرا بنشاط في المفاوضات الجارية في إطار اتفاق باريس لوضع ترتيبات مالية فعالة، بما في ذلك إنشاء صندوق، بشأن الخسائر والأضرار.

التوصيات	موقف سويسرا	ملاحظات تفسيرية
186-39	قُبلت	دأبت سويسرا على زيادة تمويلها الخطط المناخية في البلدان النامية منذ عام 2010، وتعتزم مواصلة تعبئة وتقديم دعمها المالي إلى البلدان النامية لأغراض العمل المناخي الفعال. وقدمت سويسرا أيضاً تمويلاً لمعالجة خسائر وأضرار تغير المناخ.
187-39	قُبلت جزئياً	في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاق باريس، تقدم سويسرا تقارير عن جهودها وما أحرزت من تقدم في مجال مكافحة تغير المناخ، وفقاً للأساليب والإجراءات والمبادئ التوجيهية المتفق عليها، بما في ذلك ما يتعلق بحقوق الإنسان، كلما اقتضى الأمر ذلك. ولا تعتزم سويسرا مع ذلك الإبلاغ تحديداً بآثار تغير المناخ على حقوق الإنسان.
188-39	قُبلت	
189-39	قُبلت	
190-39	قُبلت	
191-39	قُبلت	
192-39	قُبلت	
193-39	قُبلت	
194-39	قُبلت	
195-39	قُبلت	في عام 2022، اعتمد المجلس الاتحادي مرسوماً يلزم الشركات السويسرية الكبيرة بنشر تقرير عن تأثيرها المناخي اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2024.
196-39	قُبلت جزئياً	تكثف سويسرا جهودها لتنويع مصادرها من الطاقة من غير الوقود الأحفوري. بيد أن سويسرا تستند في ذلك إلى الصكوك الطوعية بدلاً من التعهدات الملزمة.
197-39	قُبلت	تبذل سويسرا جهوداً لضمان أن تأخذ معظم المؤسسات المالية العامة والخاصة في اعتبارها تأثير المناخ في قراراتها الاستثمارية، ولو أنه لا يوجد ما يضمن أن يفعل الجميع ذلك.
198-39	قُبلت	
199-39	أحيط علماً بها	
200-39	أحيط علماً بها	يوجد بالفعل في سويسرا التزام ببذل العناية والشفافية الواجبين فيما يتعلق بالمعادن والفلزات من مناطق النزاع. ويجري حالياً النظر في توسيع نطاق العناية الواجبة بحقوق الإنسان، بما يتماشى والقانون الأوروبي المقبل (الخبرة الخارجية بشأن العواقب على الشركات السويسرية).
201-39	قُبلت	

التوصيات	موقف سويسرا	ملاحظات تفسيرية
202-39	قُبلت جزئياً	يوجد بالفعل في سويسرا التزام ببذل العناية والشفافية الواجبين فيما يتعلق بالمعادن والفلزات من مناطق النزاع. ومع ذلك، لا يغطي هذا القانون جميع جوانب الأنشطة الاقتصادية في مناطق النزاع، ولا يمكننا قبول هذه التوصية بالكامل، لأن هذا القانون يجب أن يحظى بموافقة البرلمان. ومن ثم، أحيط علماً بالجزء الأول من التوصية. وتؤيد سويسرا تطوير ونشر أدوات تحدد كيفية بذل العناية الواجبة المعززة في السياقات الحساسة، وستواصل دعمها ذلك. وقُبل الجزء المتعلق بالتوجيه والمشورة من التوصية.
203-39	قُبلت	
204-39	قُبلت	
205-39	قُبلت	تفهم سويسرا من هذه التوصية أنها تركز على تنفيذ خطة عام 2030 وليس على اعتمادها.
206-39	قُبلت	
207-39	أحيط علماً بها	
208-39، 209-39	أحيط علماً بهما	
210-39، 211-39، 212-39، 213-39، 214-39، 215-39، 216-39	قُبلت	تتضمن استراتيجية المساواة لعام 2030 تحديداً تدابير في هذا الاتجاه.
217-39	أحيط علماً بها	
218-39، 219-39، 220-39، 221-39، 222-39، 223-39، 224-39، 225-39	قُبلت	تتضمن استراتيجية المساواة لعام 2030 تحديداً تدابير في هذا الاتجاه.
226-39، 227-39	قُبلتا	
228-39	قُبلت جزئياً	لا توجد حالياً خطط لمراجعة سياسات الإجازة الوالدية. وأحيط علماً بالجزء الأول من التوصية المتعلقة بسياسة الإجازة الوالدية. وقُبل الجزء الثاني المتعلق بزيادة التمويل العام لرعاية الطفل.
229-39، 230-39، 231-39، 232-39، 233-39، 234-39، 235-39، 236-39، 237-39، 238-39، 239-39	قُبلت	تتضمن استراتيجية المساواة لعام 2030 تحديداً تدابير في هذا الاتجاه.
240-39	قُبلت	

التوصيات	موقف سويسرا	ملاحظات تفسيرية
241-39، 242-39، 243-39، 244-39، 245-39، 246-39، 247-39، 248-39، 249-39	قُبِلت	
250-39	قُبِلت	
251-39	قُبِلت	
252-39، 253-39، 254-39، 255-39	قُبِلت	
256-39، 257-39، 258-39	قُبِلت	يعكف البرلمان السويسري حالياً على تنقيح أحكام القانون الجنائي المتعلقة بالجرائم الجنسية.
259-39	قُبِلت	
260-39	قُبِلت	
261-39	أُحيط علماً بها	
262-39	قُبِلت	
263-39، 264-39، 265-39، 266-39، 267-39	قُبِلت	أُغِي قانون حق العقاب البدني للأطفال في عام 1978. وتجري مقاضاة مرتكبي الاعتداءات المتكررة وأعمال الاعتداء على الأطفال تلقائياً. وفي 14 كانون الأول/ديسمبر 2022، اعتمد البرلمان السويسري الاقتراح 19-4632 الذي كلف المجلس الاتحادي بإدراج التعليم من دون عنف في القانون المدني. ويجري العمل على صياغته حالياً.
268-39	قُبِلت	
269-39	قُبِلت	تقع مسؤولية دعم معرفة النسب على عاتق الكانتونات، وتُقدم المعلومات بشأنها من خلال خدمات إعلامية مخصصة في الكانتونات. وتقدم هذه الخدمات المشورة والدعم الإداري والنفسي - الاجتماعي بالمجان في معظم الكانتونات.
270-39	قُبِلت	
271-39	قُبِلت	
272-39، 273-39، 274-39، 275-39	قُبِلت	
276-39، 277-39، 278-39	قُبِلت	
279-39، 280-39، 281-39، 282-39	قُبِلت	
283-39، 284-39	قُبِلت	

التوصيات	موقف سويسرا	ملاحظات تفسيرية
285-39	قُبِلت	
286-39	قُبِلت	
287-39	قُبِلت	
288-39	قُبِلت	
289-39	قُبِلت	
290-39	قُبِلت	
291-39، 292-39، 293-39، 294-39	أُحيط علماً بها	
295-39	أُحيط علماً بها	
296-39	قُبِلت	
297-39	قُبِلت	
298-39	قُبِلت	
299-39	قُبِلت	
300-39	أُحيط علماً بها	
301-39	أُحيط علماً بها	
302-39	أُحيط علماً بها	
303-39	أُحيط علماً بها	
304-39	قُبِلت	
305-39	قُبِلت	
306-39	قُبِلت	
307-39	أُحيط علماً بها	
308-39	قُبِلت	
309-39	قُبِلت	
310-39	قُبِلت	
311-39	أُحيط علماً بها	لم تعلم أمانة الدولة للهجرة بهذا التحليل إلا مؤخراً. ومن السابق لأوانه اتخاذ قرار بشأن مزيد من التدابير بشأن هذه النقطة.
312-39	قُبِلت	
313-39	قُبِلت	
314-39	قُبِلت	

التوصيات	موقف سويسرا	ملاحظات تفسيرية
315-39	قُبِلت	
316-39	قُبِلت	
317-39	قُبِلت	
